فإنه عمك من الرضاعة تربت يمينك فأثبت صلى الله عليه وسلم عمومة
الرضاعة وألحقها بالنسب ومطابقة الحديث لبعض الترجمة ظاهرة لا خفاء بها
والحديث سبق في النكاح قال عروة بن الزبير بالسند السابق فبذلك
أي بسبب ما ذكر في هذا الحديث كانت عائشة رضي الله عنها تقول
حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب ومبحث هذا سبق وبه
قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية وبعد التحتية الساكنة موحدة
الكندي مولاهم فقيه الكوفة عن إبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد
النخعي الكوفي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت أراد النبي صلى
الله عليه وسلم أن ينفر بكسر الفاء يرجع من الحج فرأى صفية بنت
حيي على باب خبائها بكسر الخاء المعجمة وبعد الموحدة ألف فهمزة ممدودا أي
خيمتها كئيبة من الكآبة أي سيئة الحال حزينة لأنها حاضت ولم تطف
طواف الوداع فظنت أنه كطواف الزيارة في تمام الحج وأنه لا يجوز تركه
مع العذر وظن صلى الله عليه وسلم أنها لم تطف طواف الزيارة فقال لها
عقرى حلقى على وزن فعلى بفتح الفاء مقصور ويجوز التنوين لتكونا
مصدرين أي عقرها الله عقرا وحلقها حلقا وهو دعاء لكنه لغة قريش
يطلقونه ولا يريدون وقوعه بل عادتهم التكلم بمثله على سبيل التلطف
وضبطه أبو عبيد في غريب الحديث بالقصر والتنوين وذكر في الأمثال أنه
في كلام العرب بالمد وفي كلام المحدثين بالقصر ولأبي ذر عن المستملي
لفظة بالفاء والمعجمة منونا بدل قوله لغة ولأبي ذر لقريش إنك لحابستنا
عن الرحلة إلى المدينة ثم قال صلى الله عليه وسلم مستفهما أكنت أفضت
يوم النحر يعني عليه الصلاة والسلام الطواف للزيارة قالت نعم أفضت
قال عليه الصلاة والسلام فانفري إذا بالتنوين لأن حجك قد تم والحديث
سبق في باب إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت من كتاب الحج وبالله المستعان
عليه التكميل والتوفيق للصواب هذا باب ما جاء
في زعموا في حديث أبي قلابة عند أحمد وأبي داود بإسناد رجاله ثقات
إلا أن فيه انقطاعا قال قيل لأبي مسعود ما سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول في زعموا قال بئس مطية الرجل وفي المثل زعموا مطية
الكذب والأصل فيها أن يقال في الأمر الذي لا يعلم حقيقته فمن أكثر الحديث

بما لم

بما لم يتحقق حقيقته لم يؤمن عليه الكذب وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي ولأبي ذر عن المستملي بن يوسف بدل قوله بن مسلمة وعبد الله بن يوسف
هو أبو محمد الدمشقي ثم التنيسي الحافظ عن مالك الإمام عن أبي النضر بفتح
النون وسكون المعجمة سالم بن أبي أمية مولى عمر بن عبيد الله المدني أن أبا مرة
بضم الميم وتشديد الراء يزيد مولى أم هانئ فاختة بنت أبي طالب أخبره أنه
سمع أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمكة فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره
فسلمت عليه فقال من هذه فقلت أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال
مرحبا بأم هانئ أي لقيت رحبا وسعة فلما فرغ صلى الله عليه وسلم
من غسله بفتح الغين ولأبي ذر بضمها ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف
من صلاته قلت يا رسول الله زعم ابن أمي علي بن أبي طالب وهو شقيقها
لكنها خصت الأم لاقتضاء مزيد الشفقة والرعاية وقولها زعم أي قال
ومثله قول سيبويه في كتابه في أشياء تضمنها زعم الخليل فالحاصل أنها
قد تطلق ويراد بها القول وقد أطلقت ذلك أم هانئ في حق علي ولم ينكر
عليها النبي صلى الله عليه وسلم أنه قاتل بالتنوين اسم فاعل بمعنى
الاستقبال رجلا ففيه إطلاق اسم الفاعل على من عزم على التلبس
بالفعل قد أجرته بالراء أي أمنته منه هو فلان بن هبيرة ويجوز النصب
قيل اسمه الحارث بن هشام المخزومي أو عبد الله بن أبي ربيعة أو زهير
بن أبي أمية كما عند الزبير بن بكار في النسب فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت أمنا من أمنت يا أم هانئ وليس
لعلي قتله قالت أم هانئ وذلك أي صلاته الثمان ركعات ولأبي ذر عن
الكشميهني وذلك باللام ضحى أي وقت ضحى والحديث سبق في باب
الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به من كتاب الصلاة والله أعلم هذا
باب ما جاء في قول الرجل لغيره ويلك كلمة عذاب نصب على المصدرية
بفعل ملاق له في المعنى دون الاشتقاق ومثله ويحه وويلها وعلى
المفعول به بتقدير ألزمك الله ويلك وقيل أصلها وي كلمة تأوه فلما
كثر قولهم وي لفلان وصلوها باللام وقدروها أنها منها فأعربوها وبه قال
حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا همام بفتح الهاء

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)